



البرنامج الرابع
الدفع بالرأسمال البشري للأجيال الصاعدة
(محور دعم التفتح وتشجيع التفوق الدراسي)

مشروع

صحة للميسي قبل

لتعزيز الوعي والمعارضات الصحية الجيدة بالوسط العدري

دفتر التحملات

الموسم الدراسي : 2025/2024

الإطار المرجعي

بناء على:

- المادة 31 من الدستور، التي تدعو الفاعلين العموميين إلى العمل على تعبيئة جميع الوسائل المتاحة لتسخير أسباب استفادة المواطنات والمواطنين، على قدم المساواة، من الحق في الحصول العلاج والرعاية الصحية ... ;
- بناء على التعليمات السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس الخاصه بالمبادرة الوطنية للتنمية البشرية
- ولاسيما تلك الرامية إلى إعادة توجيه برامجها إلى النهوض بالأعمال البشري للأجيال الصاعدة؛
- وتفعيل البرامج المرحله الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية 2019 - 2023 التي أعطى انطلاقتها صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 19 شتنبر 2019؛
- توجيهات المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي تركز على تنمية الرأس المال البشري، خاصة الأجيال الصاعدة، من خلال التحسيس بأهمية تبني الممارسات الجيدة من أجل ضمان تغذية سليمة للأم والطفل؛
- المذكرة التوجيهية الصادرة عن التنسيقية الوطنية للتنمية البشرية بتاريخ 07 فبراير 2024 ، التي نصت على أهمية التحسيس بأهمية الصحة المدرسية وتعزيز الوعي بالكشف المبكر عن الأمراض بالتنسيق مع قطاع الصحة والتعليم من خلال تنظيم حملات في إطار تعزيز الصحة المدرسي فيما يخص مشاكل (ضعف البصر، ضعف السمع) بالمدارس الابتدائية بالوسط القروي .
- محضر اجتماع اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية لإقليم بولمان المنعقد بتاريخ : 16 ماي 2024 ، الذي تم خلاله المصادقة على إطلاق مشروع "صحة للمستقبل" لتعزيز الوعي والممارسات الصحية الجيدة بالوسط المدرسي .

الباب الأول: الأهداف

الفصل الأول: الأهداف

يهدف هذا الدفتر إلى تحديد الأسس والمبادئ العملية في مجال تدبير الشراكة بين اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية بإقليم بولمان من جهة والجمعيات الراغبة في تنزيل مشروع "صحة للمستقبل" لتعزيز الوعي والممارسات الصحية الجيدة بالوسط المدرسي من جهة أخرى، وتسعى اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية بإقليم بولمان من خلال هذا المشروع إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المشروع حسب محاور التدخل التالية :

- ضعف البصر:
 - ✓ من خلال عملية الكشف والتشخيص وتوفير النظارات الطبية؛
- صحة الفم والأسنان عبر الوقاية من تسوس الأسنان:
 - ✓ من خلال التوعية والتحسيس ودعم تعميم برنامج تنظيف الأسنان بمحاليل الفلوريد،

والكشف والعنایة بصحّة الفم والأسنان:

• التربية الغذائيّة:

- ✓ من خلال التوعية والتحسيس وإرساء برنامج للتغذية المدرسية، والتشجيع على ممارسة الأنشطة البدنية والتغذية السليمة.

• التربية على الصحّة لفائدة الأطفال وأسرهم:

- ✓ من خلال الوقاية والتوعية مع الرصد والتشخيص والتحسيس بأهميّة التلقيح.

• التحسين والوقاية:

- ✓ من خلال تنظيم حملات تحسينية حول مخاطر المخدرات بالوسط المدرسي

الباب الثاني : الاستهداف

يسهّل دعم هذه المشروع ما يقارب 1200 تلميذ وتلميذة بالمؤسسات التعليمية بالوسط القروي بإقليم بولمان.

الباب الثاني: شروط الدعم

الفصل الثاني: الجمعيات المستفيدة

- الجمعيات أو شبكات الجمعيات النشيطة في مجال الصحّة المدرسية؛
- الجمعيات أو شبكات الجمعيات العاملة في مجال التربية والتكون بما فيها جمعيات أمّهات وأباء وأولياء التلاميذ والتلاميذ.

الفصل الثالث: الشروط القانونية

يشترط في الجمعيات المقدمة لطلبات الدعم أن تكون:

- مؤسسة في إطار قانون تأسيس الجمعيات كما تم تعديله وتنميته وفي وضعية قانونية سليمة؛
- أهدافها وأنشطتها منسجمة مع مجال الصحّة المدرسية؛
- قادرة على تدبير المشروع (الموارد المالية والبشرية والمادية)؛
- قادرة على تقديم خدماتها بصفة مجانية لفائدة التلاميذ المستفيدين؛
- متوفّرة على نظام إداري ومحاسباتي لتدبير المشروع؛

الباب الثالث: التمويل

الفصل الرابع : المساهمة المالية

- تحدّد مساهمة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية لتمويل المشروع حسب عدد التلاميذ المستهدفين من المشروع.

الخامس: تدبير المساهمة المالية

- تخصيص المساهمة المالية للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية لتغطية مصاريف تسيير المشروع (الفحص واقتاء النظارات الطبية ، تعويضات فرق التنشيط والتحسيس، مستلزمات الأنشطة التحسيسية)،
 - تساهم الجمعية في تغطية المصاريف الأخرى الضرورية للمشروع،
 - تحدد طبيعة المصاريف المرتبطة بالمشروع في التفصيل المالي ضمن وثيقة المشروع،
 - يمنع منعا كليا على الجمعية المستفيدة من الدعم المقدم لها استعماله خارج إطار بنود دفتر التحملات والاتفاقية المبرمة والمصادق عليها؛
 - يتعين على الجمعية التعامل بالتحويلات البنكية في جميع المعاملات والعمليات المتعلقة بالدعم ويتعين عليها الاحتفاظ بالوثائق المحاسبية الأصلية لكل عملية لمدة لا تقل عن 10 سنوات.
 - الجمعية الحاملة للمشروع مطالبة بفتح حساب خاص بالمشروع.
- الفصل السادس: تحويل المساهمة المالية**
- يتم تحويل مساهمة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية إلى الحساب البنكي للجمعية عبر شطرين : الأول 50% مباشر بعد توقيع الاتفاقية والمصادقة عليها والثاني 50% بعد تقديم التقرير المالي المفصل لصرف الشطر الأول مصادق عليه من طرف خبير محاسبي وتقرير الانطلاق والمواكبة، حسب بنود الاتفاقية التي ستوقع لاحقا بعد عملية الانتقاء.

الباب الرابع: التعاقد

الفصل السابع: اتفاقية الشراكة

- يتم إبرام اتفاقية شراكة مع الجمعية التي تم انتقاها؛
- تتضمن الاتفاقية الأطراف التالية :
 - ✓ عامل إقليم بولمان بصفته رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية؛
 - ✓ المدير الإقليمي لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولى والرياضة ببولمان؛
 - ✓ المندوب الإقليمي للصحة والحماية الاجتماعية ببولمان؛
 - ✓ رئيس (ة) الجمعية الحاملة للمشروع التي تم انتقاها لتنزيل وتفعيل المشروع.
- تحدد هذه الاتفاقية كل المقتضيات المرتبطة بتنفيذ والتزامات الأطراف الشريكة وتدبير المساهمة المالية وأليات التتبع والتقييم وتدبير الخلافات.

الباب الخامس: التنفيذ والتتبع والتقييم

الفصل الثامن : تنفيذ المشروع

- يتم تنفيذ المشروع خلال مدة 8 أشهر تبدأ من فاتح ديسمبر 2024 وتنتهي عند متم شهر يوليو 2025.
- الفصل التاسع : التقارير الدورية**
- تقدم الجمعية ثلاثة تقارير (انطلاق، المراقبة، الحصيلة).

مل العاشر : لجنة التتبع

تحدد لجنة مشتركة تتكون من مدارء المؤسسات التعليمية المستهدفة وممثل عن المديرية الإقليمية لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولى والرياضة ببولمان وممثل عم المندوبية الإقليمية لوزارة الصحة والحماية الاجتماعية لبولمان وممثل عن قسم العمل الاجتماعي لعمالة إقليم بولمان ، يعهد إليها تبع وتقييم تنفيذ الاتفاقية المبرمة،

• تجتمع اللجنة بشكل دوري أو كلما دعت الضرورة ذلك، وترفع تقاريرها للسيد عامل إقليم بولمان رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية.

تم الاطلاع على مضمونه وقبول الالتزام به
توقيع وخاتم السيد (ة) رئيس(ة) الجمعية

✓ ملحوظة: التوقيع مصادق عليه.